

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

أيضا من مكة للسفر من كدى بضم الكاف مقصورا وفي فتح ومد موضع الدخول وضم وقصر موضع الخروج إشارة لطيفة إلى أن الداخل يفتح باب الرجاء والخارج يضم على ما حصل ويقصر أمله عن تعلقه بغيره و ندب ركوعه للطواف بعد فرض العصر حين دخوله مكة في ذلك الوقت مخالفا للأولى من إقامته للغروب بذي طوى قاله اللخمي عن محمد وكذا كل من طاف بعد صلاة العصر وصله ركوعه بعد صلاة المغرب ومصب الندب كون ركوعه قبل تنفله ولاين رشد الأظهر تقديمهما على صلاة المغرب لاتصالهما حينئذ بالطواف ولا يفوتانه فضيلة أول الوقت لخفتها و ندب لمن طاف بعد الصبح ركوعه للطواف بعد طلوع الشمس قبل تنفله وتأخير دخول مكة حتى تطلع الشمس قاله الإمام مالك رضي الله تعالى عنه فإن دخل قبله طاف حين دخوله وأخرهما لطلوع الشمس ولو على القول بوجوبهما مراعاة لسنيتهما وعلم مما هنا أن الطواف ولو فرضا أو واجبا كصلاة النفل في كراهته بعد الصبح وفرض العصر إلى أن ترتفع قيد رمح وتصلي المغرب و ندب صلاة ركعتي الطواف بالمسجد الحرام وخلف المقام و ندب رمل رجل محرم بحج أو عمرة من كالتنعيم والجعرانة أو رمل ب طواف الإفاسة لمراهق ونحوه ممن لم يطف القدوم لضيق الوقت عن فعله لخشية فوات وقوف عرفة أو لنسيانه فإن كان غير مراهق وطاف القدوم ورمل فيه أو تركه ولو عمدا فلا يرمل بالإفاسة لا يندب الرمل في طواف تطوع و لا في طواف وداع والظاهر كراهته فيهما عطف خاص على عام و ندب لكل من بمكة وما ألحق بها كثرة شرب ماء زمزم ابن حبيب